

الأشباه والنظائر

أقسام الثيوبة .

فائدة .

الثيوبة في الفقه أقسام : .

الأول : زوال العذرة مطلقا بجماع أو غيره قطعاً و ذلك في الرد للمبيع و ما لو .
تزوجها بشروط البكارة .

والثاني : كذلك على الأصح و ذلك في السلم و الوكالة و الوصية .

الثالث : زوالها بالجماع فقط و ذلك في الإذن في النكاح و الإقامة في الابتداء .

الرابع : زوالها بالجماع في نكاح صحيح و ذلك في الرجم بالزنا